القرارات بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي والمقاطعة الإسلامية لإسرائيل

الصادرة عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية

(دورة التقدم والوئام العالمي)

اسطنبول – الجمهورية التركية

26 إلى 28 ربيع الثاني 1425هـ الموافق 14 – 16 يونيو 2004م

قرار رقم 31/1 - س

بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية الثلاثين في اسطنبول ، الجمهورية التركية (دورة التقدم والوئام العالمي)، في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1325هـ ، الموافق 14 إلى 16 يونيو 2004م ،

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي، المتضمن في الوثيقة رقم ICFM/31-2004/PAL/SG.Rep.1 ،

وإذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وإذ يستند إلى القرارات الإسلامية بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي،

وإذ يستذكر القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي وخاصة القرارات رقم 242 (1967) و 252(1968) و 338 (1973) و425 (1978) و 465 (1980) و476 (1980) و478 (1980) و681(1990) و1073(1996) و1397 (2002) و1435(2002) و1515 (2003) وقرار الجمعية العامة رقم 194 الخاص بقضية اللاجئين، وقرار الجمعية العامة رقم ES-10/17 وقرار الجمعية العامة رقم A/ES10-10 في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة لعام2002، حول الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقرار الجمعية العامة A/ES-10/L.16 في دورتها الاستثنائية العاشرة الطارئة والتي تطلب الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول قانونية جدار الفصل العنصري،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والخمسين في البند الثامن والثلاثين الذي يؤكد أن الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بما فيها القدس الشرقية لا تزال تخضع للاحتلال العسكري الإسرائيلي،

وإذ يشير إلى القرارات الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة، والقرارات الصادرة عن حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية ،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لاستمرار وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة، واقتحام باحات المسجد الأقصى المبارك والاعتداء على المصلين فيه،

وإذ يندد بشدة بإجراءات إسرائيل وممارساتها غير الشرعية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مدينة القدس الشريف والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وطمس معالمها العربية والإسلامية؛

وإذ يرفض تصريحات الرئيس الأمريكي جورج بوش التي جاءت في المؤتمر الصحفي المشترك مع رئيس وزراء إسرائيل يوم 2004/4/14 ورسالة الضمانات الأمريكية لإسرائيل التي تضمنت تنازلات خطيرة لإسرائيل تتعلق بقضايا الحل النهائي وآلية الاتفاق بشأنها والتي تمس بالحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني،

وإذ يؤكد التزام الدول الإسلامية بتحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة،

وإذ يحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن تدمير العملية السلمية في الشرق الأوسط على كل المسارات نتيجة لتعنت الحكومة الإسرائيلية وتنصلها من الأسس التي قامت العملية السلمية عليها وخاصة قراري مجلس الأمن 242(1967) و338 (1973)، ومبدأ الأرض مقابل السلام وعدم التزامها بكل الاتفاقات المنعقدة في إطارها،

وإذ يؤكد أن السياسات والممارسات والمخططات التوسعية الإسرائيلية لا تهدد الدول العربية وعملية السلام فحسب، بل تهدد أيضا الدول الإسلامية وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر،

وإذ يشيد بصمود الشعب الفلسطيني العادل وانتفاضته الباسلة من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة،

وإذ يعقد العزم على دعم هذه الجهود بكل السبل والطرق الممكنة:

1 - يؤكد مجدداً جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية وعن لجنة القدس ذات الصلة بقضية فلسطين والقدس والنزاع العربي الإسرائيلي.

2 - يؤكد على ضرورة إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967 ، ويطالب بانسحاب قوات الاحتلال الإسرائيلي من جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشريف إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 ، كما يؤكد على ضرورة إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وذلك وفق القرارات الدولية ذات الصلة بقضية فلسطين والقدس والشرق الأوسط لاسيما قرارات مجلس الأمن الدولي 242 (1967)، 338 (1973) و252 (1968) ، 267 (1969)، 465 (1980) ، 476 (1980) و 478 (1980) و 1073 (1996) و 1397(2002)،و 1515 (2003) وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 الخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين ، وكذلك مبادرة السلام العربية، وتنفيذ خارطة الطريق كما نشرت.

3 - يشيد المؤتمر باعتزاز كبير بصمود الشعب الفلسطيني وقيادته الشرعية الوطنية بقيادة الرئيس المناضل ياسر عرفات في مواجهة العدوان الإسرائيلي، ويدعو إلى الإنهاء الفوري للحصار المفروض على الشعب الفلسطيني والرئيس ياسر عرفات حتى يتمكن من التحرك بحرية تامة داخل وخارج الأراضي الفلسطينية، ويدين التهديدات الإسرائيلية الأخيرة للمساس الرئيس عرفات والتعرض لحياته، ويؤكد استمرار دعمه ومساندته وتأييده السياسي والمادي والمعنوي للشعب الفلسطيني من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف .

4 - يؤكد دعم موقف دولة فلسطين الذي يستند إلى التمسك بالسيادة على القدس الشريف، بما فيها الحرم القدسي الشريف وجميع الأماكن المقدسة المسيحية والإسلامية التي تشكل جزءاً من الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ يونيو 1967، كما يؤكد أن القدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة. وفي هذا الصدد، يؤكد المؤتمر رفضه لأية محاولة للانتقاص من السيادة الفلسطينية على القدس الشريف.

5 - يدعو المؤتمر مجلس الأمن الدولي لتحمل مسؤولياته في حفظ الأمن والسلام الدوليين، وذلك بإجبار إسرائيل على وقف عدوانها وإرهاب الدولية الذي تمارسه حكومتها ومؤسساتها العسكرية والمتمثل بقتل المدنيين والاغتيالات والاعتقالات والعقوبات الجماعية وعمليات الاجتياح المتواصلة واحتلال المدن والقرى ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين وتدمير منازل المواطنين الفلسطينيين وتدمير مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية وبنيتها الأساسية والاقتصاد الوطني، وضرورة العمل على تأمين إطلاق سراح الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين من سجون الاحتلال الإسرائيلي، ويؤكد ضرورة تنفيذ الإعلان الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف لعام 1949 الصادر في 2001/12/5م.

6 - يدعو المؤتمر مجلس الأمن الدولي لنشر قوات حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وذلك لتأمين الحماية الدولية اللازمة للشعب الفلسطيني ومقدساته.

7 - يطالب الدول والمؤسسات والهيئات الدولية بالالتزام بالقرارات الدولية بشأن مدينة القدس باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة عام 1967، ويدعوها كذلك إلى عدم المشاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها وضمها للمدينة المقدسة.

8 - يؤكد المؤتمر رفضه المطلق لتصريحات الرئيس جورج بوش التي جاءت في المؤتمر الصحفي المشترك مع رئيس وزراء إسرائيل يوم 2004/4/14، وكذلك عدم الموافقة وعدم قبول رسالة الضمانات الأمريكية لإسرائيل والتي تخالف قرارات الشرعية الدولية وتتعارض مع نصوص مرجعية السلام ومبادرة السلام العربية وخطة خارطة الطريق، وتمس بشكل جوهري بالحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني خصوصاً قضايا الوضع النهائي كالحدود اللاجئين والقدس والاستيطان.

9 - يرفض المؤتمر بشدة الخطة الإسرائيلية الانفرادية الأخيرة، ويؤكد أنه ليس من حق أي طرف تقديم تنازلات لإسرائيل عن الحقوق الوطنية الفلسطينية أو التفاوض بشأنها نيابة عن الشعب الفلسطيني وقيادته الشرعية المنتخبة ديمقراطياً,

10 - يؤكد ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وفقاً لقرارات الشرعية الدولية خاصة قرار الجمعية العامة رقم 194 لعام 1948م ورفض محاولات التوطين بجميع أشكاله.

11 - يدعو المؤتمر اللجنة الرباعية إلى تكثيف جهودها الرامية إلى إحلال سلام عادل وشامل في الشرق الأوسط وفقاً لخطة خارطة الطريق والاتفاقات والقرارات ذات الصلة وبناءاً على الأسس التي قامت عليها عملية السلام ومبادرة السلام العربية، ووضع جدول زمني بتواريخ محددة وواضحة لتنفيذ خطة خارطة الطريق كلٍ لا يتجزأ، ويرفض المؤتمر جميع التدابير الانفرادية التي تتعارض مع هذا الموقف.

12 - يؤكد استمرار المسؤولية الثابتة للأمم المتحدة نحو قضية فلسطين حتى يتم إيجاد حل عادل وشامل لكل جوانبها يكفل إنهاء الاحتلال وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

13 - يدين المؤتمر إسرائيل لإقامتها حائط الفصل العنصري، ويدعو المجتمع الدولي للعمل على وقف بنائه وإزالة الأجزاء التي تم بناؤها طبقاً لقرار الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/13(2003) ، ويحذر من الآثار الخطيرة المترتبة على إقامة هذا الجدار العنصري وفي مقدمتها تهديد فرص قيام الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة والقابلة للحياة ، ويهدد في إحداث عملية تهجير جديدة للمواطنين الفلسطينيين تحت ضغط الظروف المعيشية القاسية.

14 - يشيد المؤتمر بالمشاركة الفعالة للدول الإسلامية والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في المرافعات أمام محكمة العدل الدولية بشأن حائط الفصل العنصري الإسرائيلي ، ويشيد بالدول الأخرى التي قدمت مرافعات إيجابية، وكذلك الجهات الدولية المشاركة بحملة التضامن الدولية مع الشعب الفلسطيني ويثمن جهودها من أجل وقف بناء جدار الفصل العنصري.

15 يدين سياسة إسرائيل الاستعمارية الاستيطانية التوسعية و يؤكد ضرورة العمل على وقف جميع أعمال الاستيطان والإجراءات والممارسات الإسرائيلية المخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمنافية للاتفاقات الموقعة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي في هذا الشأن ، ويطلب من مجلس الأمن الدولي منع هذه الإجراءات وإزالة المستوطنات الإسرائيلية طبقاً لقرار مجلس الأمن 465 وإحياء اللجنة الدولية للإشراف والرقابة لمنع الاستيطان في القدس والأراضي العربية المحتلة طبقاً لقرار مجلس الأمن رقم 446.

16 - يدين المؤتمر إسرائيل بشدة لقيامها باغتيال رموز العمل الوطني الفلسطيني وخاصة اغتيال مؤسس حركة المقاومة الإسلامية الشيخ أحمد ياسين والدكتور عبد العزيز الرنتيسي، وتهديها باستمرار عمليات تصفية قيادات العمل السياسي الفلسطيني.

17 - يدين المؤتمر إسرائيل لقيامها بأعمال الحفريات حول وتحت المسجد الأقصى المبارك والتدمير المتعمد للأماكن الأثرية والتراثية في مدن القدس ونابلس والخليل إضافة إلى إلحاق أضرار جسيمة بكنيسة المهد لما تمثله من قيمة دينية وحضارية وتاريخية عريقة. كما يدين المؤتمر إسرائيل لقيامها بنهب ونقل وتخريب الموجودات الثقافية في العديد من دور الثقافة والمتاحف الفلسطينية، ويطالب دول العالم ومنظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي باتخاذ عقوبات رادعة ضد إسرائيل لما تشكله من خطر على كنوز التراث العالمي.

18- يؤكد مجدداً قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم لبيت مال القدس الشريف وصندوق القدس لتمكينهما من تأدية مهامهما في المحافظة على الطابع العربي والإسلامي والحضاري لمدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أهلها في مواجهة محاولات إسرائيل تهويد المدينة المقدسة، ويشيد بجهود لجنة القدس ورئيسها جلالة الملك محمد السادس في هذا المجال.

19 - يدين المؤتمر الإرهاب الذي تمارسه عصابات المستعمرين الإسرائيليين ضد المدنيين الفلسطينيين، ويحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة لما ينجم عن هذه الاعتداءات خاصة وأنها تجري تحت سمع وبصر قوات الاحتلال الإسرائيلي وبدعم من جو التحريض الذي توفره الحكومة الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني ومؤسساته.

20 - يحمل المؤتمر إسرائيل المسؤولية الكاملة لنتائج عدوانها وممارساتها ضد الشعب الفلسطيني بما في ذلك مسؤولية التعويض عن الأضرار والخسائر المادية والاقتصادية التي ألحقتها في البنية التحتية للمدن والقرى ومخيمات اللاجئين والاقتصاد الوطني الفلسطيني.

21 - يدعو المؤتمر الدول الصديقة ودول الاتحاد الأوروبي إلى فرض عقوبات ضد إسرائيل لما ترتكبه من جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب ضد المدنيين العزل في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

22 - يؤكد المؤتمر استمرار وقف جميع الاتصالات السياسية مع الحكومة الإسرائيلية طالما استمر العدوان والحصار على الشعب الفلسطيني وسلطته الوطنية وطالما استمرت إسرائيل في رفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ويدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذاً دقيقاً وصادقاً، وحتى يقام السلام العادل والشامل في المنطقة.

23 - يشيد بصمود لبنان حكومة وشعبا ومقاومة وبما أنجزه من تحرير لأراض لبنانية ودحر الاحتلال الإسرائيلي عنها. ويؤيد لبنان في جهوده من اجل تحرير جميع أراضيه حتى الحدود المعترف بها دوليا . ويطالب الأمم المتحدة بإلزام إسرائيل بدفع التعويضات عن جميع الأضرار التي ألحقتها أو تسببت بها نتيجة لاعتداءاتها المستمرة على لبنان، ويدعم مطالب لبنان في إزالة الألغام التي خلفها الاحتلال الإسرائيلي والتي تتحمل إسرائيل مسؤولية زرعها وإزالتها وضرورة تسليمه كامل خرائط الألغام، كما يدعم حقوق لبنان الثابتة في التصرف بمياهه وفقاً للقانون الدولي، ويشجب المطامع الإسرائيلية في هذه المياه .ويحمل إسرائيل مسؤولية أي عمل من شأنه المساس بسيادة لبنان واستقلاله السياسي وسلامة شعبه وأراضيه .

24 - يدين بشدة سياسة إسرائيل لرفضها الامتثال لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام 1981م ولقيامها بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل وما تنتهجه من سياسات الضم وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي وتحويل مصادر المياه وفرض الجنسية الإسرائيلية على المواطنين السوريين. ويعتبر أن جميع هذه التدابير باطلة وملغاة وتشكل انتهاكاً لقواعد ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وخصوصا اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 م، ويطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خطوط الرابع من حزيران عام 1967م.

25 - يطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن بإلزام إسرائيل بالانصياع لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن رقم 487 لعام 1981 م، وبالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبتنفيذ قرارات الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الداعية إلى إخضاع جميع المنشآت النووية الإسرائيلية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة، ويؤكد ضرورة إعلان إسرائيل نبذ التسلح النووي وتقديم بيان عن قدراتها ومخزونها من الأسلحة والمواد النووية إلى كل من مجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية باعتبار أن تلك خطوات لابد منها من أجل إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وهو أمر أساسي لإقامة السلام الشامل والعادل في المنطقة.

26- يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/2- س
بشأن الجولان السوري المحتل

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية الثلاثين في اسطنبول ، الجمهورية التركية (دورة التقدم والوئام العالمي)، في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1325هـ ، الموافق 14 إلى 16 يونيو 2004م ،

إذ ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل" وقرار إسرائيل الصادر في 1981/12/14م بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ،

وإذ استعرض ما يواجهه المواطنون السوريون في الجولان السوري المحتل من إجراءات قمعية ومحاولات إسرائيلية مستمرة لإرغامهم على القبول بالهوية الإسرائيلية ،

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة ذات الصلة خاصة القرار رقم 30/3 – س الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية ، والقرار رقم 10/3 – س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية العاشرة في بوتراجايا بماليزيا،

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981) بتاريخ 1981/12/17م وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وآخرها القرار الصادر عن الدورة الثامنة والخمسين ،

وإذ يلاحظ أن إسرائيل قد رفضت ، انتهاكاً للمادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن ، وخاصة القرار 497(1981) الذي اعتبر فيه قرار إسرائيل ضم الجولان السوري المحتل لاغياً وباطلاً وليس له أثر قانوني،

وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار محاولات إسرائيل تحدي إرادة المجتمع الدولي ومواصلة تأكيدها قرارات الضم التي اعتبرها المجتمع الدولي ملغاة وباطلة وغير شرعية،

وإذ يؤكد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 على الجولان السوري المحتل ، وبأن إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إلى الجولان السوري المحتل ، يشكل خرقاً لهذه الاتفاقية وتدميرا لعملية السلام،

وإذ يؤكد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة ،

وإذ يشجب عدم انصياع إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي بالانسحاب من الجولان السوري المحتل ، الذي تحتله منذ عام 1967 ، خلافاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي ،

وإذ يعرب عن قلقه من تدمير إسرائيل لعملية السلام التي انطلقت من مدريد على أساس قرارات مجلس الأمن 242 و 338 وصيغة الأرض مقابل السلام ، ومن المخاطر الناجمة عن نكوص إسرائيل عن الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها :

1 - يشيد بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لإجراءات إسرائيل القمعية ومحاولاتها المستمرة للنيل من تمسكهم بأرضهم وهويتهم العربية السورية، ويعلن دعمه لهذا الصمود.

2 - يدين بقوة إسرائيل لعدم امتثالهـا لقـرار مجلس الأمـن رقـم 497 لعـام(1981) ويؤكد من جديد أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ملغىً وباطل وليست له أية قيمة شرعية على الإطلاق ، ويشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ولميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي ، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 والأحكام ذات الصلة في اتفاقيتي لاهاي لعام 1899 و 1907 ولقواعد القانون الدولي وخاصة مبدأ عدم اكتساب الأراضي بالقوة.

3 - يدين بقوة إسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسسي ولسياستها وممارساتها المتمثلة خاصة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وإقامة المشاريع عليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها.

4 - يدين بقوة محاولات إسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين العرب السوريين ، وهي تدابير تشكل خرقاً صارخاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب لعام 1949 وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية.

5 - يدين التهديدات الإسرائيلية المتكررة الموجهة ضد سورية والرامية إلى تدمير عملية السلام وتصعيد التوتر في المنطقة.

6 - يؤكد من جديد أن استمرار إسرائيل في احتلال الجولان السوري منذ عام 1967 وضمها إياه في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981 ، يشكلان تهديداً مستمراً للسلم والأمن في المنطقة.

7 - يؤكد على حق الجمهورية العربية السورية في استرجاع كامل سيادتها على الجولان المحتل.

8 - يطالب إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.والبدء بترسيم هذا الخط.

9 - يطالب إسرائيل بالاحترام الكامل للأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد طبقاً لقراري مجلس الأمن رقم 242 و 338 وصيغة الأرض مقابل السلام ، وبـاحترام جميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها.

10 - يطالب من جديد جميع الدول بوقف تقديم أية معونات عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية وبشرية لإسرائيل من شأنها أن تؤدي إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري وأن تشجع إسرائيل على متابعة سياستها التوسعية الاستيطانية.

11 - يطالب راعيي عملية السلام والمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياتهم ، في إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية ، التي تدعو إلى الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 والبدء بترسيم هذا الخط ، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى ، لتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

12 - يعلن دعمه ومساندته لسورية في موقفها الثابت والملتزم بتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

13 - يطلب من الأمين العام تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/3- س

بشأن استمرار احتلال إسرائيل لأراض لبنانية واستمرار اعتقال المواطنين اللبنانيين في سجونها ومعتقلاتها

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية الثلاثين في اسطنبول ، الجمهورية التركية (دورة التقدم والوئام العالمي)، في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1325هـ ، الموافق 14 إلى 16 يونيو 2004م ،

إذ يجدد الإشادة بصمود لبنان وبسالة مقاومته الوطنية في تحقيق الانتصار على قوات الاحتلال الإسرائيلي وتحرير معظم أراضيه في الجنوب والبقاع الغربي،

وإذ يستذكر قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي حول التضامن الإسلامي مع لبنان لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأراضيه في لجنوب والبقاع الغربي،

وإذ يلاحظ استمرار إسرائيل في احتلال أراض لبنانية ومواقع على الحدود اللبنانية ، وعدم اكتمال انسحابها من الأراضي اللبنانية كافة حتى الحدود المعترف بها دوليا وفقا لمضمون قرار مجلس الأمن رقم 425 (1978)، واستمرارها في اعتداءاتها على الأراضي اللبنانية وخرقها الأجواء الإقليمية اللبنانية وسرقتها لمياهه وتربته،

وإذ يشعر بالقلق الشديد لاستمرار إسرائيل في اعتقال مواطنين لبنانيين في سجونها ومعتقلاتها بصورة تعسفية مما يشكل انتهاكا صارخا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949، واتفاقية لاهاي لعام 1907،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق والاستغراب القرار الصادر عن المحكمة الإسرائيلية العليا والقاضي بالسماح للسلطات الإسرائيلية الإبقاء على المعتقلين اللبنانيين في السجون الإسرائيلية " كرهائن وورقة للمساومة ومحتجزين بدون محاكمة"،

وإذ يستذكر قرارات لجنة حقوق الإنسان في جنيف بشأن معاناة المواطنين اللبنانيين في سجون إسرائيل والذين يعانون من أوضاع صحية وإنسانية صعبة أدت إلى وفاة عدد منهم،

وإذ يؤكد على حق لبنان في التعويض عن الضحايا البشرية والأضرار المادية والخسائر الاقتصادية الفادحة التي تكبدها من جراء الاعتداءات الإسرائيلية على المواطنين والبنية التحتية وما استتبع ذلك من أذى وخسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات:

1 - يجدد التهنئة والتقدير إلى الجمهورية اللبنانية رئيسا وحكومة وشعباً ويشيد بدور المقاومة اللبنانية الباسلة، وبالصمود اللبناني الرائع الذي أدى إلى اندحار القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان وبقاعه الغربي.

2 - يدين بشدة إسرائيل لاعتداءاتها المستمرة على الأراضي اللبنانية ولإنتهاكاتها اليومية للسيادة اللبنانية برا وبحرا وجوا .

3 - يدين إسرائيل بشدة لاستمرارها في احتلال مواقع على الحدود اللبنانية المعترف بها دوليا وأراض لبنانية بما في ذلك مزارع شبعا خلافاً لما نص عليه قرار مجلس الأمن 425 (1978) .

4 - يؤكد الحرص على استقلال لبنان وسيادته ووحدة أراضيه ضمن حدوده المعترف بها دولياً، ويؤيد موقف الحكومة اللبنانية في إصرارها على ضرورة الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من الأراضي اللبنانية كافة لغاية الحدود المعترف بها دوليا وبسط السيادة اللبنانية عليها، ويؤكد حق لبنان في استعادة كل شبر من أراضيه المحتلة، مع احتفاظه بحقه في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي بشتى الوسائل المشروعة حتى تحرير كامل الأراضي اللبنانية بما فيها مزارع شبعا، ويدعم حقه في مياهه في وجه الأطماع الإسرائيلية وفقاً للقانون الدولي.

5 - يؤيد المؤتمر الموقف اللبناني المطالب بالإبقاء على عدد القوات الدولية العاملة في جنوب لبنان دون تخفيض أو تغيير في طبيعة عملها ، خاصة في ضوء استمرار تهديدات واعتداءات إسرائيل وخروقها لحرمة أراضي لبنان وأجواءه ومياهه الإقليمية ، ويكلف المؤتمر المجموعة الإسلامية لدى الأمم المتحدة بنيويورك بمواصلة التحرك من أجل حشد التأييد للموقف اللبناني .

6 - يدين إسرائيل لزرعها مئات الآلاف من الألغام في الأراضي اللبنانية التي احتلتها، والتي سببت وما تزال تسبب سقوط عشرات الضحايا وتلحق الأضرار المادية الفادحة ، ويطالب المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل لتسليم كامل خرائط حقول هذه الألغام ، ويشيد بمبادرة دولة الإمارات العربية المتحدة لتبنيها إزالة هذه الألغام في لبنان بالتعاون والتنسيق مع الحكومة اللبنانية والأمم المتحدة.

7 - يطالب المجتمع الدولي والهيئات القضائية والسياسية و الدول الأعضاء بـإدانة إسرائيل والضغط عليها لتقديم التعويضات إلى لبنان عن الأضرار الناجمة عن اعتداءاتها المتكررة على أرضه منذ قيام دولة إسرائيل ولتاريخه .

8 - يطالب المجتمع الدولي أيضا بـاتخاذ كافة الإجراءات كي تفرج إسرائيل فوراً عن جميع من تبقى من الأسرى والمخطوفين اللبنانيين المعتقلين في سجون إسرائيل ، وذلك تنفيذاً لأحكام القانون الدولي وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 واتفاقية لاهاي لعام 1907، ويحث الدول الأعضاء والمنظمات الدولية على الضغط على حكومة إسرائيل لتمكين مندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الإنسانية الأخرى من زيارة المعتقلين اللبنانيين في السجون الإسرائيلية بصورة دورية منتظمة وتقديم تقارير عن أوضاعهم وتوفير الرعاية الصحية والإنسانية لهم. ويطالب بإصدار قرار من قبل المنظمات الدولية لاسيما لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لإجراء التحقيقات التي تفرضها الاتفاقات الدولية حول المعتقلين اللبنانيين الذين توفوا في المعتقلات والسجون الإسرائيلية ، ودفع التعويضات المترتبة عن ذلك للمتضررين وفقاً للقوانين الدولية المرعية الإجراء.

9 - يؤكد على حق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم، ويحذر من أن توطين اللاجئين الفلسطينيين في لبنان وعدم حل قضيتهم على أساس قرارات الشرعية الدولية، يزعزع الأمن والاستقرار ويعيق تحقيق السلام العادل والشامل في المنطقة.

10- يعتبر أن تحقيق السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط هو السبيل الكفيل بتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة ، ويدعو بالتالي المجتمع الدولي و خاصة راعيي عملية السلام الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية، وكذلك الاتحاد الأوروبي إلى القيام بدور أكثر فعالية لإنجاح عملية التسوية وفق مرجعية مدريد وقرارات الشرعية الدولية وخاصة القرارات 242 و338 و 425. كما يعتبر أن تحرير لبنان من الاحتلال الإسرائيلي يشكل انتصارا للبنان ، ويعتبر جزءاً من تحرير الأراضي العربية المحتلة الذي لا يكتمل إلا بالانسحاب العاجل والكامل من الجولان السوري المحتل إلى ما وراء خط الرابع من

حزيران/يونيو 1967وبتأمين الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في العودة ورفض توطينه خارج أرضه وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

11- يكلف الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بهذا الشأن إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/4- س

بشأن الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية الثلاثين في اسطنبول ، الجمهورية التركية (دورة التقدم والوئام العالمي)، في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1325هـ ، الموافق 14 إلى 16 يونيو 2004م ،

إذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية وتوصيات لجنة القدس ،

وبعد أن بحث الوضع الخطير الناجم عن استمرار سياسات الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة المعادية للسلام:

1 - يؤكد استمرار تضامنه مع الشعب الفلسطيني من أجل استعادة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بما فيها حقه في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

2 - يؤكد تضامن الدول الإسلامية الكامل مع سورية ولبنان في مواجهة الاعتداءات والتهديدات الإسرائيلية المستمرة ضدهما، ويدعو جميع الدول الإسلامية للتعبير عملياً وبكل الوسائل عن هذا التضامن ، والوقوف الحازم مع سورية ولبنان ضد أية اعتداءات إسرائيلية عليهما.

3 - يؤكد المؤتمر تبنيه لمبادرة السلام العربية لحل قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي والتي أقرها مؤتمر القمة العربي الرابع عشر الذي انعقد في بيروت بالجمهورية اللبنانية بتاريخ 28 مارس 2002 ، ويقرر العمل بكل الوسائل والطرق من أجل توضيح هذه المبادرة وشرح أبعادها وكسب التأييد الدولي لتنفيذها.

4 - يؤكد تمسكه بالسلام العادل والشامل في الشرق الأوسط القائم على تنفيذ إسرائيل لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة خاصة قرارات مجلس الأمن 242 و338 و 425 التي تضمن انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة بما فيها القدس الشريف والجولان السوري إلى خط الرابع من حزيران يونيو 1967 ومن الأراضي اللبنانية التي ما تزال محتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً وتمكين الشعب الفلسطيني من تحقيق حقوقه الوطنية الثابتة بما فيها حقه في العودة إلى دياره وممتلكاته وفق قرار الجمعية العامة 194 وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف.

- يدين بشدة سياسة الحكومة الإسرائيلية وممارساتها المعادية لعملية السلام من خلال مواصلة احتلالها للأراضي العربية والفلسطينية بما فيها مدينة القدس الشريف وإلغاء أسس ومرجعية مؤتمر السلام في مدريد والتنصل من الالتزامات والتعهدات والاتفاقات التي تم التوصل إليها خلال السنوات الماضية من مباحثات السلام مع الجانب الفلسطيني والأطراف العربية الأخرى.

6 - يدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات ، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذاً دقيقاً وصادقاً وحتى يقام السلام العادل والشامل في المنطقة.

7 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية.

قرار رقم 31/5 - س

بشأن الالتزام بتطبيق مبادئ وأحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والثلاثين في اسطنبول ، الجمهورية التركية (دورة التقدم والوئام العالمي)، في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1325هـ ، الموافق 14 إلى 14 يونيو 2004م ،

انطلاقا من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي،

وتأكيدا على مبدأ تعزيز التضامن الإسلامي مع الشعب الفلسطيني ، وانتفاضته المباركة، وباعتبار قضيته هي قضية المسلمين الأولى ،

وإدراكا بأن المقاطعة الإسلامية لإسرائيل هي أسلوب فعال ، ومشروع ، وحق من حقوق السيادة الوطنية الذي تمارسه الدول الإسلامية ضد إسرائيل ، لحماية مصالحها الوطنية ، والدفاع عن قضايا الأمة الإسلامية العادلة ،

وأخذا في الاعتبار التعاون البناء ، والتنسيق المستمر بين المكتبين العربي والإسلامي للمقاطعة ،

وإذ يشير إلى القرار رقم 16/5 – س ، الصادر عن المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية ، الذي عقد بمدينة فاس بالمملكة المغربية ، في الفترة من 6 إلى 10 يناير 1986م، والذي تم فيه ، من ضمن أمور أخرى ، اعتماد القانون الإسلامي الموحد لمقاطعة إسرائيل، والمبادئ العامة للمقاطعة ،

واستنادا إلى جميع القرارات الإسلامية ذات الصلة ، ولاسيما القرار رقم 10/9 – س(ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر ، الذي عقد في بوتراجايا ، ماليزيا، في الفترة من 16 – 17 أكتوبر 2003م، ،

1 - يدعو الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل ، واعتبار التشريعات والأنظمة ، واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة (المبادئ العامة للمقاطعة ، والقانون الإسلامي ، واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية ، واجتماعاتها الدورية) جزء من تشريعاتها الوطنية المعمول بها .

2 - يدعو الدول الأعضاء التي لم تنشئ مكاتب إقليمية إسلامية للمقاطعة في بلدانها بإنشاء هذه المكاتب ، وتعيين المديرين لها ، وتسميتهم ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة لدى الأمانة العامة .

3 - يناشد الجهات المختصة في الدول الأعضاء تقديم الدعم اللازم للمكاتب الإقليمية الإسلامية في بلدانها للقيام بالمهام الموكلة إليها، باعتبار أن هذه المكاتب الأداة التنفيذية لأحكام المقاطعة.

4 - يشيد بالتعاون القائم بين المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والمكتب العربي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بغية تحقيق التطبيق الأمثل لمبادىء وأحكام مقاطعة إسرائيل.

5 - يؤكد على دعم المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بما يمكنه من القيام بمسؤولياته ، ومهامه الهادفة إلى زيادة فعالية مقاطعة إسرائيل في الدول الإسلامية.

6 - يقر التوصيات الصادرة عن المؤتمر السابع لضباط اتصال المكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة إسرائيل، الذي عقد بمقر الأمانة العامة بجدة في الفترة من 15 – 17 مارس 2004م.

7 - يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ، وتقديم تقرير عنه إلى الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .